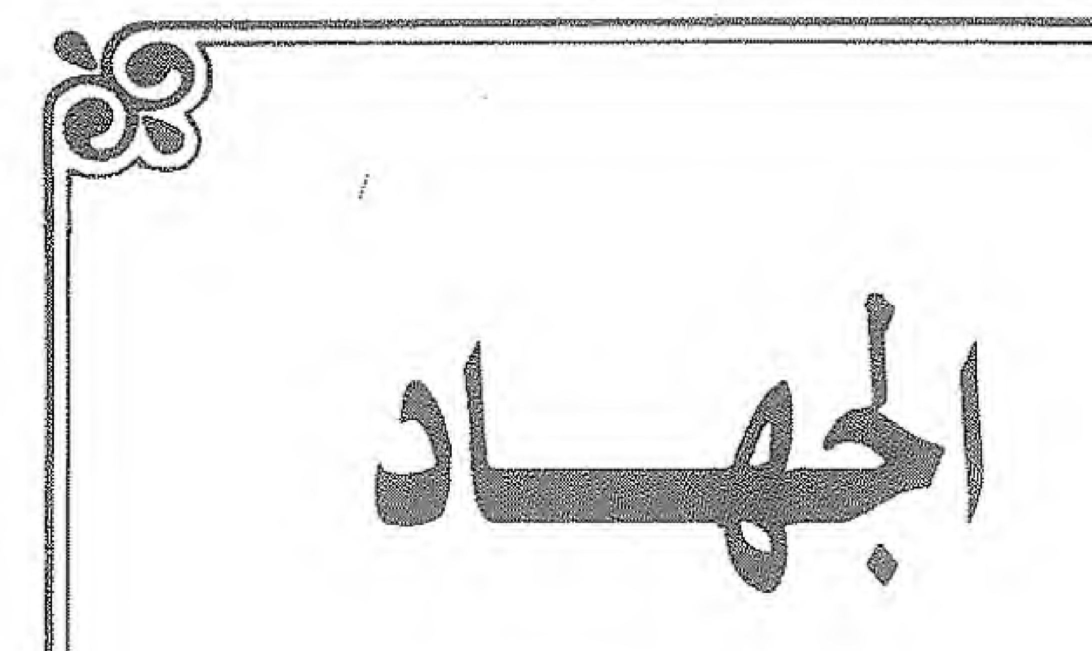


الجهاد

تأليف :

عبدالرحمن بن حماد آل عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

إختيار ونشر إدارة الشؤون الدينية بالقوات الجوية

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:(1)

فقد قال الله تعالى: ﴿ **وجاهدوا في الله حق جهاده** ﴾ [الحج، الآية: ٧٨]. وقال عز وجل: ﴿ **والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين** ﴾ [العنكبوت، الآية: ٦٩].

---

(١) هذا نص المحاضرة التي ألقيتها بالمركز الصيفي لرعاية الشباب بالمدينة المنورة وذلك ليلة الثلاثاء الموافق ١٧/٥/١٣٨٩هـ قدمتها للطبع لتعم فائدتها إن شاء الله تعالى والله أسأل أن يرزقنا من العمل والقول أخلصه وأصوبه آمين.

في الآية الأولى من هاتين الآيتين وماماثلها من الآيات، يأمرنا الله سبحانه بالجهاد فيه حق جهاده.

وحق الجهاد الذي أمرنا الله به هو الجهاد الخالص لله، الموافق لكتابه وسنة رسوله - ﷺ - بفعل الطاعات، ومن بينها الجهاد بقتال الكفار، وبترك جميع المحذورات، امتثالا لأمر الله وابتغاءً لمرضاته. وفي الأخرى يخبر سبحانه أنه يهدي المجاهدين فيه سبله وأنه معهم.

تعريف الجهاد ومعناه

الجهاد في اللغة: مصدر جاهد. يقال: جاهد يجاهد مجاهدة وجهادا: إذا بذل وسعه وجهده.

وفي الشرع له معنيان: عام وخاص.

المعنى الأول: فهو أن يجتهد المسلم مستعينًا بالله في تحصيل كل ما يقرّبه إلى الله، وفي الابتعاد عن كل ما نهاه الله عنه.

المعنى الثاني: فهو قتال الكفار لتكون كلمة الله هي العليا.

مراتب الجهاد

وللجهاد أربع مراتب:

المرتبة الأولى: جهاد النفس.

المرتبة الثانية: جهاد الشيطان.

المرتبة الثالثة: جهاد أهل الظلم والبدع والمنكرات.

المرتبة الرابعة: جهاد الكفار والمنافقين.

وقد ذكر شمس الدين ابن القيم ـ رحمة الله عليه ـ في زاد المعاد هذه المراتب وماتحت كل مرتبة من مراتب مجملة ونحن نبينها هنا بالتفصيل.

المرتبة الأولى: جهاد النفس

وأما جهاد النفس فهو أربع مراتب أيضا:

المرتبة الأولى: جهاد النفس على تعلم العلم:

وهو أن يجاهد الإنسان نفسه على تعلّم الهدى ودين الحق، الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به، ومتى

فاتها علمه شقيت في الدارين، وهذا هو العلم الذي افترض الله على كل إنسان معرفته.

العلم الذي افترض الله على كل إنسان معرفته:

وهو معرفة الله سبحانه ومعرفة رسوله - ﷺ - ومعرفة مايلزم من دين الإسلام بالأدلّة.

وقد بدأ الله سبحانه وتعالى بالعلم قبل القول والعمل. فقال تعالى: ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك ﴾ [محمد الآية: ١٩]. ولابد لنا أن نعلم الفرق في هذه الآية الكريمة ومايماثلها من الآيات بين العلم «بلا إله إلا الله» وبين مجرد التلفّظ بها، فالله عز وجل يأمرنا أن نعلم أنه «لا إله إلا الله».

وحينئذ يتبيّن لنا أن الله افترض على عباده من الجنّ والإنس أن يعرفوا معنى «لا إله إلا الله» لكي يستغفروه ويعبدوه على بصيرة، لكي لا يضلّوا كما ضلّ النصارى.

وافترض الله على عباده معرفة معنى «لا إله إلا الله»، لكي يعرفوا معنى المعبود حتى لا يقعوا في عبادة عبد من عبيد الله أو مخلوق آخر من مخلوقاته، كما قد وقع من كثير من المنتسبين

للإسلام، الذين عبدوا الأنبياء والصالحين، وغيرهم من الأموات والغائبين.

ولكي يعرفوا معنى العبادة حتى لا يصرفوها لغير الله تعالى، كما قد صرفها ذلك الكثير من المنتسبين للإسلام، بدعائهم الأموات والغائبين والاستغاثة بهم، والذبح لهم، والنذر لهم، وطلب الحاجات، وتفريج الكربات، وشفاء المرضى منهم، وباتخاذهم وسائط بينهم وبين الله تعالى، محتجين بحجة المشركين الذين قاتلهم رسول الله - ﷺ - وهي قولهم: ﴿ هؤلاء شفعاؤنا عند الله ﴾ [يونس، الآية: ١٨]. وقولهم ﴿ ما نعبدهم إلا ليقرّبونا إلى الله زلفى ﴾ [الزمر، الآية: ٣]. وكانوا في ذلك مقلّدين لعلماء السوء الذين قلّ نصيبهم من توحيد الله فلم يعرفوا منه إلا اسمه.

وافترض الله على عباده معرفة معنى «لا إله إلا الله» ليعرفوا معنى الإله، لئلا يتخذوا مع الله آلهة أخرى، كما اتخذها أولئك الجهّال، وعلى رأسهم علماء السوء الذين لم يعرفوا التوحيد، فزينوا للناس الشرك والبدع، ودعوا إلى ذلك، ووضعوا فيه الأحاديث، وتأولوا نصوص القرآن والسنة على

غير معانيها، واتبعوا المتشابه من كلام الله، ووصفوا من دعا الناس إلى التوحيد الخالص الذي دعا إليه محمد - ﷺ - وأمر به وحارب من تركه وصد عنه، وصفوه بأنه مبغض للرسول - ﷺ - وللأولياء، لأنه دعا لهدم ما على قبورهم من القباب، ونهى عن اتخاذها أعيادًا وأوثانًا تعبد من دون الله، فلا طواف حولها، ولا يسأل أهلها الحوائج، أو شفاء المرضى، ولا الشفاعة ولا يستغاث بهم، ولا يذبح لهم، ولا ينذر، ولا يتخذون وسائط عند الله، ولا يعتقد فيهم أنهم ينفعون أو يضرون، لأن ذلك كله لله وحده لا شريك له ليس لمخلوق فيه حق.

وإنما حق النبي - ﷺ - متابعته وطاعته وتصديقه واجتناب مانهى عنه، ومحبته في الله أكثر من محبة النفس والوالد والولد والناس أجمعين، وأقل من محبة العبادة التي لا يستحقها إلا الله سبحانه، وحق الأولياء الذين هم على مثل ما كان عليه النبي - ﷺ - وأصحابه محبة في الله، لا يصرفون لهم معها شيئا من حقوق الله عز وجل، لأن من صرف شيئا من العبادة لنبي أو لولي، أو غيرهما، فقد ناصب هذا النبي أو الولي العداء لكونه جعله ندًا لله، وسيتبرأ منه يوم القيامة قال

تعالى: ﴿ ذَلِكُم الله رَبُّكم لَهُ المُلْكُ والَّذِين تَدْعُونَ مِن دونِهِ مَا يَمْلِكُونَ من قِطْمِير، إن تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجابُوا لكمْ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِير ﴾ [فاطر، الآيتان: ١٣، ١٤]. فالله عز وجل أرسل رسله من أولهم إلى خاتمهم محمد - ﷺ - ليخرجوا الناس من الظلمات إلى النور، ومن عبادة المخلوق إلى عبادة الخالق، ولم يرسلهم ليتخذهم الناس آلهة معه سبحانه، لهذا كانت المعارك بينهم وبين أممهم كلها من أجل تحقيق معنى «لا إله إلا الله» ففرض علينا نحن المسلمين، وفرض على كل عاقل في الوجود، الإيمان بالله ربًا، وأنه لا رب سواه، وإلها معبودًا لا إله غيره، ولا معبود بحق سواه، فنعبده وحده ونؤمن بملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره كلّه من الله سبحانه وتعالى.

وفرض علينا الإيمان، بأن لله الأسماء الحسنى والصفات العلى، ووصفه سبحانه وصفًا يليق بجلاله بلا تمثيل ولا تأويل ولا تكييف ولا تعطيل. كما قال تعالى: ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ [الشورى، الآية: ١١].

وأما معرفة رسوله - ﷺ - فيجب علينا أن نعرف ونؤمن بأن محمدًا بن عبدالله بن عبدالمطلب الهاشمي القرشي نبي الله ورسولـه إلينا وإلى جميع الثقلين الجن والإنس، ولا بد أن نعرف ونؤمن بأنه بشر لا يُعبَد ورسول لا يُكذَّب بل يُطاع ويُتَّبع، من أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار.

ولا شك أن الموحّدين لله حق توحيده، هم أعظم الناس طاعة للرسول - ﷺ - ومحبة له، كما أنه لا شك أن المشركين هم أعظم الناس معصية لله ولرسوله، وأبغض الناس عند الله ورسوله، وعملهم حابط وإنْ زعموا أنهم مؤمنون، وإن صلّوا وصاموا وحجّوا ونطقوا «بلا إله إلا الله». قال تعالى: ﴿ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ﴾ [الأنعام، الآية: ٨٨]. وقال عز وجل: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف، الآية: ١٠٣].

ولا بد لنا أن نعرف بأن التوحيد لا يصح فيه التقليد، وأن الجاهـل به لا يعذر بجهله، لأنه أساس الدين، وأوضح أصوله بيانًا، فلا تخلو صفحة من صفحات القرآن العظيم

من بيانه بكل صراحة ووضوح.

ومن سمع الحق فتركه لأنه يخالف ما عليه آباؤه ومشائخه، فحاله كحال المشركين الذين أخبر الله عنهم بقوله: ﴿ إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ [الزخرف، الآية: ٢٣].

وفرض علينا نحن المسلمين وعلى كل عاقل في الوجود معرفة دين الإسلام، وهو الاستسلام لله بتوحيده في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، وطاعته في أمره واجتناب نهيه وبغض الشرك والمشركين وغيرهم من الكفار، والتبري من الشرك وأهله، ومن الكفر كلّه وأهله. قال تعالى: ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده ﴾ [الممتحنة، الآية: ٤٠]. وقال تعالى: ﴿ لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾. الآية [المجادلة، الآية: ٢٢].

وأعظم ما أمر الله به بعد الشهادتين الصلاة، فهي عماد الدين من حفظها فقد حفظ دينه ومن ضيّعها فهو لما سواها أضيع، وتاركها كافر يستتاب، فإن تاب وصلّى وإلا قُتِل مرتدًا عن الإسلام، لا يغسّل، ولا يكفّن، ولا يصلّى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يرثه أقاربه، بل يكون ماله فيئا لبيت مال المسلمين. قال النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم وغيره: «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة» وفي الحديث الذي رواه الترمذي قال عليه الصلاة والسلام: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر».

وثالث أركان الإسلام الزكاة، ورابعها الصوم، وخامسها حج بيت الله الحرام مع الاستطاعة، لا يتم إسلام المرء إلاّ بتأدية هذه الأركان، فمن ترك ركنًا منها ما صح إسلامه، ويستتاب فإن تاب وأداه وإلاّ قتل. والأدلة على هذا كثيرة في الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان.

وكذلك علينا أن نجاهد أنفسنا في تعلّم ما لله علينا من

حقوق أخرى، وما للخلق علينا من حقوق من الوالدين إلى أبعد الناس حتى الحيوان.

طائفة من نواقض الإسلام اعاذنا الله منها:

فإذا عرفنا دين الإسلام فلا بد لنا من معرفة نواقضه وهي كثيرة أعاذنا الله منها.. من هذه النواقض:

الأول: نكران الخالق جل وعلا: كحال الشيوعيين ومن حذا حذوهم من الدهريين والطبيعيين، الذين ينسبون تدبير الكون والحياة والموت والخلق إلى الطبيعة أو الدهر.

الثاني: الإشراك بالله: وقد تقدم الكلام على الشرك.

الثالث: الاستهزاء بالدين أو بشيء منه: أو بالمتمسكين به، واحتقارهم، ووصف الدّين، أو وصف المتمسكين به بالرجعية والجمود أو التطرف أو نحو ذلك.

الرابع: الإعراض عن الدين: بحيث لا يتعلمه المعرض ولا يعمل به، ولا يعلّمه أهله وأولاده ولا يريد لهم العمل به.

الخامس: الحكم بغير ما أنزل الله: واعتقاد أن ذلك أفضل من حكم الله، أو أعدل منه كمن يفضّل الحكم بالقوانين، والأنظمة الوضيعة، أو آراء الرجال المخالفة للكتاب والسنة

على الحكم بهما، بل من اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله كفر ولو اعتقد أن الحكم بشرع الله أفضل.

السادس: الكراهة لانتصار الإسلام: ولاقامته والاجتماع عليه.

السابع: الكراهة والبغض لآيات الله وأحاديث رسوله ﷺ، والإعراض عنها، إذا تليت، وبغض من يدعو لذلك.

الثامن: الركون إلى الكفار على اختلاف أجناسهم: وتوليهم ومحبتهم والتشبه بهم.

التاسع: تصحيح مذهب خلاف الإسلام من مذاهب الكفر، وموافقة أهله عليه ممن يعلم مخالفته للإسلام.

العاشر: السحر والكهانة والرضى بذلك.

الحادي عشر: تكذيب نص صريح من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.

الثاني عشر: تحليل شيء حرمه الله أو حرمه رسوله ﷺ بعد علم المحلل بذلك كتحليل الربا أو تحريم شيء أحله الله أو أحله رسوله ـ ﷺ ـ بعد علم المحرم بذلك. كتحريم تعدد الزوجات مع العدل.

الثالث عشر: تعمد ترك ركن من أركان الإسلام و انكاره.

الرابع عشر: اعتقاد أن أحدًا من الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ، كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام.

الخامس عشر: إنكار شيء مما أخبر الله به أو أخبر به رسوله ﷺ، كإنكار الجن أو الملائكة أو الكتب أو الرسل أو القدر أو البعث بعد الموت أو الحساب أو الجنة أو النار نعوذ بالله من ذلك.

وعلينا مجاهدة أنفسنا في معرفة النصوص المشتملة على ما نهى الله عنه من الذنوب الأخرى لنحذرها.

المرتبة الثانية: جهاد النفس على العمل بهذا العلم:

فإذا جاهدنا أنفسنا في معرفة الله سبحانه، ومعرفة رسوله محمد - ﷺ - ومعرفة دين الإسلام بالأدلة، فحينئذ ننتقل إلى المرتبة الثانية من مراتب جهاد النفس، وهي العمل بهذا العلم، فنجاهد أنفسنا في تحقيق التوحيد لله وعبادته مخلصين له الدين حنفاء، وفي تأدية الفرائض على الوجه الأكمل، والتقرب إلى الله بالنوافل، والمسارعة إلى الخيرات حتى تألف الخير وتحبه، ونجاهدها في ترك ما حرّم الله، والبعد عنه وفي

ترك المكروهات حتى تكره الشر ووسائله، لأننا إذا لم نعمل بهذا العلم بتأدية المأمورات، وترك المنهيات ابتغاء مرضاه الله فإنه يكون حجة علينا ووبالاً يوم القيامة نعوذ بالله من علم لا ينفع.

والعمل بالعلم بالله سبحانه وبرسوله - ﷺ - وبدين الإسلام فريضة على كل متعلّم، ولو كان تعلمه لغير العمل به لأن الحق متى وصل إلى العاقل وبلغه لزمه قبوله والعمل به، ويعتبر عالمًا به لا حجة له في ترك العمل به، وأما الجاهل الذي لم يعرف ربّه ونبيّه ودينه كما ينبغي، فلا يعذر بالجهل بل عليه أن يجاهد نفسه في معرفة ذلك والعمل به.

والمرتبة الثالثة: جهاد النفس على نشر العلم والدعوة إليه:

وهو مجاهدتها على تعليم ما تعلمته من العلم، ومجاهدتها على الدعوة إليه كل على قدر ما انتهى إليه من العلم، لأن الله سبحانه وتعالى أخذ الميثاق على أهل العلم بأن يبيّنوه للناس ولا يكتمونه، وأمرهم بنشره وبالدعوة إليه، ويحصل ذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنّه رأس هذه المرتبة والجامع لها، وبالجلوس لطلاب العلم، وتعليمهم، وإرشاد

الجاهل فيما يظهر من جهله في توحيده، أو صلاته، أو زكاته، أو صومه، أو حجه أو غير ذلك، وإجابة السائل إن كان المسؤل يعرف الإجابة الصحيحة الموافقة للكتاب والسنة، أما المسألة التي لا يعرف المسؤل الحق فيها فلا يجوز له الافتاء فيها، لأنه تقوّل على الله بما لا يعلم.

المرتبة الرابعة: جهاد النفس على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله:

وبقيام العبد بهذه المرتبة وهي مرتبة نشر العلم، والدعوة إليه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ينتقل إلى المرتبة الرابعة من مراتب جهاد النفس وهي: الصبر على مشاق الدعوة إلى الله، من تعليم العلم، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لأنه لا بد لمن قام بالدعوة إلى الله من أذى الخلق، ولا بد له من المشقة والمتاعب التي لا بد منها لمن قام بهذا الواجب العظيم، لأنه وظيفة المرسلين. والرسل هم أشد الناس بلاءً، لأنهم أعظم الخلق قيامًا بهذا الواجب، ثم المؤمنون، الأمثل فالأمثل كما أخبرنا بذلك المصطفى - ﷺ - وفي القرآن الكريم يقول الله تعالى: ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا

الجنة ولمّا يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضرّاء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب﴾ البقرة، الآية: ٢١٤]. وقال عز وجل: ﴿ الم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾. [العنكبوت، الآية: ١ - ٣].

وأما الأدلّة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهي أكثر من أن تحصر، ولا غرابة في كثرتها وتأكيدها، فإن الدين لا يقوم إلا بالأمر بالمعروف وبالنهي عن المنكر.

والجهاد في سبيل الله ما هو إلا نوع منه، والعقوبة إنما تعم بتركه، ولا يقوم به إلا المؤمن المفلح، قال الله تعالى: ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾ [آل عمران، الآية: ١٠٤]. ففي هذه الآية وما ماثلها يخبر الله سبحانه أن الفلاح لا يحصل إلا لمن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر.

وفي آيات أخر أخبر سبحانه أن العقوبة إذا حلّت بالعصاة لا ينجو منها إلا الآمرين بالمعروف، الناهين عن المنكر، مثل

قوله تعالى: ﴿ فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون ﴾ [الاعراف، الآية: ١٦٥]. وفي آيات أخر أخبر الله سبحانه أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أبرز صفات المؤمنين، وأن تركه والسعي في إبطاله أبرز صفات المنافقين، قال تعالى: ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ [التوبة، الآية: ٧١]. وقال في حق المنافقين ﴿ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ﴾ [التوبة، الآية: ٦٧].

وهذه المراتب الأربع لجهاد النفس قد جمعتها سورة العصر قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ والعصر إنّ الإنسان لفي خسر، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ [العصر، الآيتان: ١ - ٢] فلا نجاة للعبد إلا إذا آمن بالله على علم، وعمل بعلمه، وعلمه ودعا إليه، وصبر على الأذى فيه بقدر استطاعته، فمن اجتمعت فيه هذه الخصال فهو المجاهد لنفسه حقيقة، وهو الوارث

لميراث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهو العالم العامل الربّاني ولو لم يكن من أغزر الناس علمًا.

المرتبة الثانية: جهاد الشيطان أعاذنا الله منه:

وبعد أن فرغنا من الكلام على مراتب جهاد النفس ننتقل إلى المرتبة الثانية من مراتب الجهاد وهي: جهاد الشيطان أعاذنا الله منه وهو مرتبتان:

المرتبة الأولى: جهاده على دفع ما يُلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان.

كأن يوسوس للمسلم في إيمانه بوجود خالقه سبحانه، أو في صفاته وقدرته، أو في قدره وعدله، حتى يقول له: من خلق الله؟ كما أخبر بذلك النبي - ﷺ - في الحديث الصحيح، فيدفع المؤمن هذه الوساوس والتشكيكات الشيطانية بقوله: آمنت بالله وبالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم كلما وجد شيئا من ذلك، وبترك هذه الوساوس والتشكيكات والاستعاظة عنها بتلاوة آيات الله المبطلة لها الطاردة للشيطان، مثل: آية الكرسي، وسورة الاخلاص، والمعوذتين، فإذا جاهد المؤمن الشيطان في هذه الناحية

واستعان بالله في ذلك، حصل له اليقين المنافي للشك وللوساوس، فقوي إيمانه بخالقه، وسلم من شر الشيطان الرجيم.

المرتبة الثانية: جهاده على دفع ما يُلقي إلى العبد من الإرادات والشهوات.

وذلك بالصبر على طاعة الله، وبالصبر عن معاصيه، وبالصبر على أقدار الله المؤلمة، فكلما رأى العبد من نفسه كسلاً عن طاعة الله، وتسويفًا في الأعمال الصالحة، فإنما ذلك من الشيطان اللعين، عليه أن يجاهد نفسه وشيطانه بالصبر على هذه الطاعة، والاحتساب في فعلها، وليتذكر أن الله إنما خلقه لعبادته، وأنها الوسيلة لنجاته من النار، وفوزه بالجنة، وليتذكر أن الجنة حُفّت بالمكاره، وليتذكر قوله - ﷺ -: **«الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمّنى على الله الأماني»**.

وكلما رأى من نفسه توقاناً وتطلّعًا لفعل معصية قلبية كإرادة فعل السوء، والهمّ به، وكالرياء والكِبر والحسد.

أو فعلية: من ارتكاب فاحشة، أو اعتداء على نفس، أو مال.

أو قولية: كالقذف، والغيبة، والنميمة، وشهادة الزور، والسبّ، والغناء المحرم.

أو سمعية: كالاستماع للغناء، والمعازف، ولقول الزور، أو لحديث الجيران، أو لحديث قوم هم لاستماعه لهم كارهون والشرع لايبيح له ذلك.

أو نظرية: كالنظر لامرأة لا تحلّ له، أو إلى أمرد، أو إلى صور ذوات الأرواح، أو إلى زهرة الدنيا وزخرفها المحرم منها، على سبيل التمنّي لذلك وغبطة أهله به.

كلما رأى العبد شيئا من ذلك فليعلم بأنه من الشيطان الرجيم، حينما وجد من النفس الأمارة بالسوء والهوى عونا له على ذلك، وحينئذ فعليه أن يجاهد الشيطان بالصبر عن هذه المعصية، مستعينًا بالله، ومستعيذًا به من الشيطان الرجيم، ومتذكّرًا أن الله حرّم هذه المعصية، ونهى عنها، وتوعّد فاعلها، وأنها لذه زائلة، تورث حسرة دائمة، ومتذكّرًا أن النار حُفّت بالشهوات، وأنّ الله عز وجل يقول: ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيّا ﴾ [مريم، الآية: ٥٩].

وكلما وجد العبد جزعا عند أقدار الله المؤلمة: من موت حبيب أو مرضه أو سجنه أو فقد مال أو فقر ونحو ذلك، فليعلم أن هذا السخط والجزع من الشيطان الرجيم، فعليه أن يستعيذ بالله منه، ويصبر على هذه المصيبة، ويتذكّر أنها بقضاء الله وقدره فيقول: «قدّر الله وما شاء فعل». ويقول ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ [البقرة، الآية: ١٥٦] فبذلك يكون ممن قال الله فيهم ﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴾ [البقرة، الآية: ١٥٦].

وكلما وجد العبد الغضب في نفسه عند حدوث ما يغضبه، فليعلم أن الغضب من الشيطان، وأنه يريد أن يوقعه في عظائم الأمور التي يندم بعدها ندامة عظيمة، فعليه أن يستعيذ بالله من الشيطان، ولا يسترسل في الغضب، وليكظم الغيظ، وإن عفى كان أفضل فإن لم يندفع عنه الغضب فليتوضأ، كما أرشد لهذا رسول الله ـ ﷺ ـ.

وإذا تحدث مع أحد فوجد في نفسه توقانا إلى التطاول على

من يتحدث معه بالكلام، وإساءته، فليعلم أن هذا من الشيطان، فعليه أن يقول من الكلام أحسنه، حتى لاينزغ الشيطان بينه وبين صاحبه فيوقد بينهما الفتنة، قال تعالى: ﴿ وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان ينزغ بينهم ﴾ [الإسراء، الآية: ٥٣].

إمامة الدين تنال بالصبر واليقين

فإذا صبر العبد على الطاعة، وعن المعصية، وعلى أقدار الله المؤلمة ابتغاء مرضاة الله، اندفعت عنه الشهوات والإرادات التي يلقيها الشيطان الرجيم.

وإذا جاهد العبد الشيطان بدفع ما يلقيه إليه من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان على نحو ما تقدم حصل له اليقين.

وبذلك ينال العبد الإمامة في الدّين. قال تعالى: ﴿ وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون ﴾ [السجدة، الآية: ٢٤]. فأخبر سبحانه أن إمامة الدّين إنما تُنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات، واليقين يدفع الشكوك والشبهات.

المرتبة الثالثة: جهاد أهل الظلم والبدع والمنكرات

جهاد أهل الظلم والبدع والمنكرات من المسلمين، بتغيير ما يقترفونه من المنكرات، وذلك فرض عين على كل مسلم في ثلاث حالات:

الأولى: إذا لم يعلم بالمنكر إلا هو.

الثانية: إذا كان لا يقدر على إزالته إلا هو، وعلم به.

الثالثة: إذا علم به هو وغيره، لكن علم أن غيره لم يغيره، فإنه يتعيّن عليه تغييره بحسب استطاعته.

ولتغيير المنكر على الوجه المشروع ثلاث مراتب بيّنها النبي - ﷺ - بقوله: «من رأى منكم منكرًا فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان». وفي رواية: «وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

فأما المرتبة الأولى: فهي التغيير باليد:

إذا قدر على ذلك ولم يترتب عليه مفسدة، ويكون ذلك بمنع الظالم عن ظلمه، والمبتدع عن بدعته، وصاحب المنكر عن منكره.

ومثال ذلك:

إذا رأى إنسانا يعتدي على آخر بالضرب أو السب أو أخذ المال ونحو هذا، فإنه يلزمه أن يردعه بما يرتدع به عن هذا الظلم، وإذا رأى مبتدعًا يتمسح بقبر أو حجر أو إنسان، أو رآه يقيم عيدًا كالأعياد التي يقيمها النصارى، كعيد المولد، ونحو ذلك، منعه من هذه البدعة، وإذا رأى صاحب منكر يفعل المنكر منعه من فعله.

ومن المنكرات التي حرمها الله ورسوله والتي يجب تغييرها ومنعها ومعاقبة من لا ينتهي عنها:

التخلّف عن الصلاة، وتعاطي الربا في البنوك وغيرها، وشرب المسكر أو بيعه أو صنعه، ولعب القمار، وأخذ الرشوة، والكذب، والغش، والتعرض للنساء بمراودة أو نظر أو اختلاط أو خلوة، وتصوير ذوات الارواح أو بيعها، وبيع الصحف والمجلات، والكتب المصورة، أو المشتملة على شيء من الإلحاد، أو البدع، أو غير ذلك. مما فيه مخالفة للكتاب والسنة والتشبّه بالكفّار في تحيتهم أو لبسهم أو غير ذلك مما هو من خصائصهم، وحلق اللحى، وتشبّه أحد

الجنسين بالآخر، وتبرّج النساء بالزينة أو الطيب، وسفورهن، ولبسهن للثياب القصيرة أو الضيقة، أو الشفافة أمام غير أزواجهن، وامتشاطهن المشطة الميلاء، والغناء والعزف والاستماع إلى ذلك من رجل أو امرأة، وسواء كانت الآلة عودًا أو كمنجة أو ربابة أو موسيقى، وبيع آلات اللهو من الإسطوانات وآلات الطرب، وتختّم الرجال بالذهب، ولبسهم الحرير، وشرب الدخان وبيعه، وما في حكمه إلى غير ذلك من المنكرات المتفشية في المجتمع الإسلامي، حتى آل الأمر ببعض الناس إلى تحليل كثير منها، وحتى صار المنكر لها محلّ سخريتهم واستهزائهم.

فجميع الظلم والبدع والمنكرات يجب تغييره باليد لمن قدر على ذلك، وهم ولاة الأمور بالنسبة لعامة الناس، والرجل بالنسبة لنسائه وأولاده وخدَمه، كما بين ذلك النبي - ﷺ - بقوله: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته». الحديث.

والتغيير باليد أمر ضروري لإقام دين الله، لأن المكابر والمنقاد مع شهوته وهواه لا يرتدع إلا بالقوّة، وإذا لم يأخذ ولاة الأمور وكل راع على أيدي السفهاء، اشتركوا في الإثم،

وعمت العقوبة. كما قال الله عز وجل: ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ [الأنفال، الآية: ٢٥]. وكما قال عز وجل: ﴿ لُعِنَ الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ [المائدة، الآيتان: ٧٨ - ٧٩]. وكما قال النبي - ﷺ - بعد أن تلا هذه الآيات: «كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أو لتقصرنه على الحق قصرًا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم». رواه أبوداود والترمذي.

وأخرج البخاري عن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما عن النبي - ﷺ - قال: «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، وكان الذي في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقًا ولم نؤذ مَنْ فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعًا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعًا».

وأما المرتبة الثانية: فهي التغيير باللسان:

وهـذه لا تكون إلا بعد العجز عن التغيير باليد أو عند الخـوف من حدوث مفسـدة، أو تفويت مصلحة راجحة، فحينئذ يغير المسلم المنكر بلسانه فينصح فاعله بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجادله بالتي هي أحسن إذا احتاج إلى ذلك، لأن ذلك هو أقوم طريق لتغيير المنكر باللسان، وإقامة الحجة على فاعله إذا لم ينته، فإذا مرّ بإنسان جالس والناس يصلّون قال له برفق: أدرك الصلاة وفقك الله وهداك، وإذا رأى امرأة متبرّجة قال لها: تستري هداك الله، وسترك، وإذا مرّ بإنسان مسلم يصوّر أو يغني أو يستمع للغناء أو يحلق لحيته أو ينظر إلى امرأة لا تحل له أو يفعل غير ذلك من المنكرات أو البدع، قال له: اتق الله ودع ما تفعل فإنه لا يحل لك.

ولا بد للمسلم أن يتيقن أن ما يأمر به معروف، قبل أن يأمر به، وأنّ ما ينهى عنه منكر، قبل أن ينهى عنه، لقوله تعالى: ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾ [يوسف، الآية: ٢٨]. والبصيرة: هي العلم، وليس معنى ذلك أن لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا العلماء

ولكن في حدود علمه.

وأما المرتبة الثالثة فهي التغيير بالقلب:

وهذه ينتقل إليها إذا عجز عن تغيير المنكر بلسانه، بحيث لو غيرّ باللسان لتعرّض للضرب أو السجن، فحينئذ يجاهد بقلبه، ويحصل ذلك بكراهته لهذا المنكر ولمن فعله وإعراضه عنه. ولا بد من كراهة القلب للمنكر في جميع مراتب التغيير فلو غير بيده أو بلسانه، وقلبه يقرّ المنكر، ويرضى به، فإنه آثم كفاعله.

الواجب على من فعل بحضرته منكر:

وكذا لو غير المسلم المنكر بلسانه فلم يقبل منه، فحينئذ يجب عليه أن لا يجالس، أو يؤاكل الفاعل لهذا المنكر في حال فعله له، لأن الواجب على من فعل بحضرته منكر أن يغيره، فإن عجز عن تغييره، لزمه ترك المكان الذي هو فيه إذا تيسر له ذلك، لقول النبي - ﷺ - في الحديث الذي أخرجه أبو داود والترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه: «إن أول ما دخل النقص على بني اسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه

من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض».

مراتب هجر المسلم العاصي:

وزيادة على ترك مؤاكلة ومشاربة ومقاعدة المسلم العاصي، الذي يعلن معصيته، ولا ينتهي إذا نُهي، يجب هجره ومقاطعته إذا كان الهجر يردعه، كما هجر النبي - ﷺ - أصحابه الثلاثة الذين تخلّفوا عن الجهاد، وكما هجر عليه الصلاة والسلام غيرهم.

أما إذا كان الهجر لا يردعه فإنه ينظر فإن كان لايزداد به المهجور سوءًا فإن هجره مستحب وإن كان يجرّه إلى معصية فوق معصية فإن هجره منهيّ عنه.

فائدة:

المراد من النهي عن تتبّع عورات المسلمين: منع التجسس عليهم والتفتيش عن عيوبهم الخفية، لأن الذنب إذا خفي لا يضر إلا صاحبه، أما إذا ظهر فلم يغيّر عمت عقوبته الجميع.

والمراد من الأمر بالستر على المسلم: أي أن الستر عليه مأمور به في حالتين:

الحالة الأولى:

إذا علم أنه فعل منكرًا قد فرغ من فعله وليس فيه حق لمعصوم، فهذا يناصَح سرًا ولا يذاع خبره إذا قبل النصيحة.

الحالة الثانية:

إذا رآه يفعل المنكر فنهاه عنه فانتهى، فإنه يستره، أما إذا رآه ذاهبًا لفعل المنكر فنهاه فلم ينته أو رآه يفعله فنهاه فلم ينته، فإنه يجب على الناهي حينئذ أن يغير المنكر برفع أمر صاحبه هذا إلى من يردعه عن فعله، لأنه أصبح مجاهرًا بالمنكر ساعيًا في الأرض بالفساد، لا يجوز التستر عليه كما دلت على ذلك نصوص القرآن والسنة.

المرتبة الرابعة: جهاد الكفار والمنافقين

المرتبة الرابعة من مراتب الجهاد: جهاد الكفار والمنافقين وهو أربع مراتب: بالقلب واللسان والمال والنفس إلا أن جهاد الكفار بالنفس أخص، وجهاد المنافقين باللسان أخص.

والمنافق: هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وسبب النفاق إما خوف المنافق على نفسه أو ماله، أو خوفه أن يخرج من بلده، أو إرادة السوء والكيد للإسلام والمسلمين، وذلك لأن من أظهر الإسلام عومل بما يُعامَل به المسلمون في الظاهر، وحسابه على الله تعالى، إلا إذا تبيّن منه ما يخالف الإسلام فإنه يُعامَل بما يستحق، فإن كانت مخالفته بايراد أسئلة أو شُبَهٌ تخالف الدين يلقيها بصفة المسترشد الذي يريد معرفة الحق، فيجاهده المسلم ببيان الحق له إن كان ممن لديه علم، أو بإحالته إلى أهل العلم، وبنصيحته عن إيراد مثل هذه الأسئلة والشُبَه، لأنها من الشيطان، وبأمره بتعلم العلم النافع الذي يزول به مثل ذلك، وإن كانت مخالفته بارتكاب معصية غيّر عليه كما يُغير على المسلم بالنصح إن كان ليس فيها حد، وبحده من قبل ولي الأمر إن كان فيها حد.

وأما إن كانت مخالفته بإظهار العداوة للمسلمين والمجاهرة بالكفر، فإنه يجاهد باليد كالكافر، وبالمال بإعانة من يجاهده. ولا بد أن يتقدم جهاد هذا أو يصاحبه بغضه بالقلب والتبري منه ومن نفاقه.

أما الكافر: فهو من أعلن كفره بالله أو برسوله أو بدين الإسلام، أو بذلك جميعًا، إما بردة عن الإسلام، والمرتد جزاؤه القتل، إذا لم يرجع ويتب، لقوله ـ ﷺ ـ: «من بدل دينه فاقتلوه» أو ببقائه على مذهب الكفر أصلا.

مراتب جهاد الكفار هي:

المرتبة الأولى: جهادهم بالقلب: وذلك ببغضهم والبراءة منهم ومن كفرهم.

المرتبة الثانية: جهادهم باللسان وبالقلم:

فأمّا جهادهم باللسان فهو: بدعوتهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وبذل الوسع في إقناعهم بوجود الله عز وجل إن كانوا منكرين له سبحانه، كالشيوعيين ونحوهم بذكر آياته ومخلوقاته الدالّة عليه سبحانه، وبذكر الأمثال التي ضربها الله في القرآن الكريم، وبتلاوة القرآن عليهم، لأن سماعه حجة على مَنْ سمعه لقوله تعالى: ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ﴾ [التوبة، الآية: ٦].

فإذا أقرّ بوجود الخالق ـ جل وعلا ـ بين له أنه الله، وأنه

رب العالمين، لا رب سواه ولا إله غيره له الاسماء الحسنى والصفات العلا، ليس كمثله شيء، وهو السميع البصير، ثم يدعوه إلى الشهادتين، ثم إلى الصلاة، ثم الزكاة، ثم يخبره أن عليه صوم رمضان، وحج بيت الله الحرام إذا استطاع، ولا يدعوه إلى ركن إلا بعد إقراره بالركن الذي قبله وإيمانه به كما فعل ذلك النبي - ﷺ - في دعوته للمشركين وكما أمر بذلك معاذا رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن.

وإن كان هؤلاء الكفار غائبين فيدعوهم بالكتابة لهم بذلك، كما أرسل النبي - ﷺ - الكتب إلى ملوك فارس والروم والحبشة وغيرهم، وبتأليف الرسائل والكتب المشتملة على الدعوة إلى الإسلام بالآيات والأحاديث التي تبيّن سماحته وفضله وعدالته وكماله، وأنه الدين الذي لا يقبل الله من أحد دينًا سواه، ومن ثَمَّ تبث هذه الرسائل أو الكتب بين غير المسلمين، وتترجم بلغاتهم غير أن الآيات القرآنية لا تترجم وإنما الذي يترجم معناها فقط، لأن الترجمة الحرفية للقرآن تذهب ببلاغته، ولا تعبّر عن مراد الله عز وجل. ومن وفق من العلماء المتمسكين للسفر إلى الكفار في بلادهم من أجل

دعوتهم إلى الإسلام وبيانه لهم فذلك من خير ما يفعله المسلم لنفسه ولدينه بعد الأركان.

أما المرتبة الثالثة: فهي الجهاد بالمال:

بالمساهمة في تجهيز الجيش والغزاة في سبيل الله بالسلاح ووسائل النقل والأغذية وبالانفاق على أسر الغزاة المحتاجين، بنيّة خالصة لله عز وجل لا يراد منها سوى إعلاء كلمة الله.

وقد قرن الله الجهاد بالمال بالجهاد بالنفس في أكثر آيات الجهاد، لأن جود المسلم في سبيل الله دليل على إيمانه بالله وحبه لإعلاء كلمته، ولأن الجهاد بالنفس يحتاج إلى المال الكثير لشراء الأسلحة، ووسائل النقل، والأغذية وغير ذلك. ولهذا يقول النبي - ﷺ -: «من جهز غازيًا فقد غزا، ومن خلف غازيًا في أهله بخير فقد غزا». متفق عليه. والجهاد في سبيل الله هو أحد مصارف الزكاة الثمانية.

وليس لأحد أن يفهم من النصوص أن الجهاد بالمال يكفي عن الجهاد بالنفس في جميع الأحوال بل إن الجهاد بالنفس مطلوب من المسلم أولاً، فإنْ كان صاحب مال فمطلوب منه

أن يجمع بين الجهادين بالمال والنفس، وإلا فبنفسه إلا في الحالات التي يكون الجهاد فيها بالنفس ليس واجبًا لوجود من تحصل به الكفاية من الرجال، فإن كان مستحبًا فالأفضل أن يجاهد بنفسه وماله، وإن كان لديه مانع عن الجهاد غير الواجب كعدم إذن والديه أو أحدهما، فإنه يجاهد بماله إن كان ذا سعة ودعت الحاجة إلى ماله، أما الذي يتخلف عن الجهاد الواجب خوفًا من الموت أو المشقة أو كراهة مفارقة الأهل والمال وزهرة الحياة الدنيا، فإنه آثم ولو قال: خذوا من مالي لقوله تعالى: ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئًا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئًا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ [البقرة، الآية: ٢١٦]. ولقوله تعالى: ﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ [التوبة، الآية: ٢٤].

المرتبة الرابعة :

جهادهم بالنفس لاعلاء كلمة الله : وهو أعلى مراتب الجهاد لأن صاحبه جاهد بنفسه في الله حتى جاد بها لله سبحانه .

القتال خاص بالرجال:

والجهاد بالنفس خاص بالرجال، أما النساء فلا يؤمرن به ومن تطوعت منهن بإذن وليّها تُجعَل في وظيفة جهادية تليق بها كمناولة الذخيرة، وعلاج الجرحى ، والسقاية ، وصنع الطعام ، ونحو ذلك مما لا يعرضهن لمواجهة العدو، وتمنع المرأة من دخول دار الحرب حتى لا تتعرض لانتهاك حرمتها ، وتُمنَع من السفر عمومًا إلا مع ذي محرم منها ، وتمنع من الخلوة بأجنبي إلا مع ذي محرم منها وأما تجنيد النساء مع الرجال واختلاطهنَّ بهم فإنه محرم ومنكر عظيم .

مراحل الجهاد بالنفس في الإسلام:

وقد مر الجهاد بالنفس في أول الإسلام بأربع مراحل :

المرحلة الأولى: عدم الاذن به للنبي - ﷺ -: وذلك لمّا كان في مكة ، لأنه في دور تبليغ وإقام حجة على المشركين

ولأن أتباعه قليلون جدًا ومستضعفون.

المرحلة الثانية: الإذن بقتال المعتدين، والكفّ عمن لم يعتد وذلك لما أخرج الكفار الرسول - ﷺ - وأصحابه من مكة، حيث أنزل الله الإذن بقوله عز وجل: ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير ﴾ [الحج، الآية: ٣٩]. وكان نزول آية الإذن هذه في أوائل السنة الثانية للهجرة على القول الراجح.

المرحلة الثالثة: أمر الله بقتال الكفار إلا من طلب المسالمة والمهادنة: وذلك في قوله عز وجل عن الكفار: ﴿ فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليًا ولا نصيراً إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً ﴾ [النساء، الآية: ٩٠].

وكذلك من هادن المسلمين لم يكونوا مأمورين بقتاله وإن كانت الهدنة عقدًا جائزًا غير لازم.

المرحلة الرابعة: أَمْرُ الله بقتالِ الكفّارِ كافة ونبذِ العهودِ وعدم إباحةِ الله للمؤمنين ترك قتالِ الكافرين وإن سالموهم مع إمكان جهادهم وذلك بآيات السيف، فآية السيف في حق المشركين هي قوله تعالى: ﴿ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وأعلموا أن الله مع المتقين ﴾ [التوبة، الآية: ٣٦]. وقوله تعالى: ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ [التوبة، الآية: ٥].

فالله سبحانه أمر بقتالهم حتى يتوبوا من الشرك، ويقروا بالشهادتين، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، وهذا عام في قتال كل مشرك وإن كان ممن يدعون الإسلام، كمن يدعو الأموات أو يذبح لغير الله، وآيات السيف في حق اليهود والنصارى هي قوله تعالى: ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ [التوبة، الآية: ٢٩]. وآية السيف في حق سائر الكفار قوله تعالى: ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون

الدين كله لله ﴾ [الأنفال، الآية: ٣٩]. وما ماثلها من الآيات.

وقول النبي - ﷺ -: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة». الحديث رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما. وقوله - ﷺ -: «اغزوا باسم الله، في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله».

والجزية لا تقبل إلا من اليهود والنصارى «والمجوس عند بعض العلماء» ومن عداهم لا يقبل منه إلا أن يسلم أو يقاتل. وعلى هذا استقرّ الأمر في الإسلام إلى أن تقوم الساعة.

ومن قال أن مشروعية القتال إنّما هي للدفاع، ورد الاعتداء فقط، فقوله مردود بآيات السيف المتقدمة، لأنها صريحة في البدء بالقتال، وقتال كل كافر حتى يكون الدين كله لله.

وأما الآية الشريفة: ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾ [البقرة، الآية: ١٩٠]. فإنها ليست بدليل على ما يذهب إليه القائل بأن القتال

مشروع للدفاع فقط، لأنها نزلت قبل آيات السيف، وآيات السيف هي آخر الآيات نزولاً، وأيضا فإن معناها كما بيّنه المفسرون لا يدل على عدم ابتداء الكافر بالقتال، وإنما يدل على ما دلت عليه آيات السيف، وهو أن الله أمر بقتال المقاتلة، أما الذين لا يقاتلون: كالشيخ الهرِم، والنساء، والصبيان، وأصحاب الصوامع، فهم الذين نهى الله عن الاعتداء عليهم.

وأما آية: ﴿ لا إكراه في الدين قد تبيّن الرشد من الغي ﴾ [البقرة، الآية: ٢٥٦]. فهي خاصة بأهل الكتاب ومن في حكمهم فإنهم لا يُكرهون على الدخول في الإسلام، بل يُكتفَى بأخذ الجزية منهم، وأما من عداهم من الملحدين والمشركين فإنه لا يقبل منهم إلا الإسلام، أو يقاتلون كما في آيات السيف، هكذا قال أهل التحقيق من المفسرين نقلا عن علماء من الصحابة رضي الله عنهم في تفسير الآية.

وليس للمسلمين أن يتركوا جهاد الكفار إلا في الحالة التي يكون فيها المسلمون مستضعفين، قد سيطر عليهم العدو، بأن كانوا تحت ولايته وحينئذ فإن الهجرة إلى بلاد المسلمين

واجبـة عليهم إذا قدروا عليهـا، كما هاجـر النبي - ﷺ - وأصحابه، لقوله تعالى: ﴿ إن الذين توفّاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنّا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعـة فتهـاجروا فيهـا فؤلئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً ﴾ [النساء، الآية: ٩٧]. وإن كانوا لا يقدرون على الهجرة لمنعهم عنها، أو لعدم سماح حكومات البلدان الإسلامية لهم بالدخول، أو لأنهم ضعفاء عاجزون عن الخـروج، فإنهم معـذورون، لقـولـه تعـالى: ﴿ إلا المستضعفين من الرجـال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً فؤلئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفوراً ﴾ [النساء، الآيتان: ٩٨ - ٩٩]. لكن يجب على هؤلاء المقيمين بين الكفار أن يظهروا دينهم، إن قدروا على إظهـاره. وأن يحذروا تولي الكفـار والركون إليهم، ويجب عليهم اعتـزالهم إذا تمكّنوا من ذلك بالانحياز عنهم ولو في ناحية من البلد.

أحكام سفر المسلم إلى بلاد الكفار والاقامة بينهم

وهنا تنبيه لابد منه لمن يسافرون إلى بلاد الكفار من المسلمين، خصوصًا في هذا الزمان الذي صار لدى كثير من الناس فخرًا يتسابقون إليه والعياذُ بالله:

إن السفر إلى بلاد الكفار والإقامة لديهم أربعة أقسام:

الأول: مستحب ومأمور به شرعًا وصاحبه مجاهد في سبيل الله حتى يرجع.

والثاني: مباح.

والثالث: كبيرة من كبائر الذنوب.

والرابع: ردة عن الإسلام ـ نعوذ بالله من ذلك ـ.

● فأما القسم المستحب: فهو للعارف لدينه بأدلته الآمن من الفتنة، القاصد من سفره وسكناه إظهار دينه والدعوة إليه وربما يكون سفره واجبًا.

● وأما المباح: فهو لمن كان لحاجة دنيوية، كتجارة أو علاج وهو عارف لدينه بأدلته، آمن من الفتنة، مظهر لدينه بعداوة الكفّار والبراء منهم، وإظهار شعائر دينه كالأذان والصلاة مثلاً.

● وأما الكبيرة: فهو لمن كان سفره لحاجة دنيوية وهو عارف لدينه بأدلته، آمن من الفتنة لكنه غير قادر على إظهار دينه، فهذا لا يحلّ له السفر إلى بلاد الكفر لكونه لا يستطيع أن يظهر دينه إلَّا إذا كان مضطرًا.

● وأما الردة: فهو لمن يظهر للكفار الموافقة مختارًا ويصحح أنظمتهم المخالفة للإسلام أو بعضها ويكن لهم المودة ويواليهم ويركن إليهم، ولا يتميز عنهم - أعاذنا الله من ذلك.

ونعود لحكم قتال المسلمين للكفار فنقول: وأما إن كانوا «أي المسلمين» ليسوا تحت ولاية الكفار كحال المسلمين في الولايات الإسلامية اليوم، فإن وجوب قتال الكفار لا يزال باق عليهم، ولكن بحسب استطاعتهم، وليس بلازم لوجوب القتال على المسلمين أن يكونوا أقوى من الكفار أو مساوين لهم، وذلك لأن جند الله هم الغالبون والله عز وجل يقول: ﴿ كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين ﴾ [البقرة، الآية: ٢٤٩].

وقد كانت الجيوش الإسلامية في عهد النبي - ﷺ - وفي

عهد الخلفاء الراشدين أقل في عَددها وعُددها من الكفار بكثير، ومع هذا فالقتال واجب عليهم وهم قائمون بالواجب أتم قيام، والله سبحانه معهم يمدّهم بالريح وبالملائكة وبنصره وتأييده وإلقاء الرعب في قلوب أعدائهم، بل كانت الحصون تنهدّ لتكبيرهم إذا كبروا، فهم أمة التهليل والتكبير لا أمة التصفيق والتصفير كحال كثير من المسلمين اليوم.

سبب تغلب اليهود وغيرهم من الكفار على المسلمين في هذا العصر

ولم يكن تغلب اليهود أو غيرهم من الكفار على المسلمين نتيجة لضعف المسلمين المادي، ولكنه نتيجة لضعفهم الروحي لمّا أضاعوا دينهم واحبوا دنياهم وكرهوا الموت، فأصبحوا على كثرتهم غثاء كغثاء السيل، أنزل الله في قلوبهم الوهن، ونزع من قلوب أعدائهم هيبتهم، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق - ﷺ -.

ولست أنكر السبب المادي، بل إنه أهم وسائل النصر بعد الإيمان بالله، ولكنني أقول أن السبب المادي الموجود في أيدي المسلمين اليوم كاف للتغلب على عدوهم لو وجد بأيدي مؤمنين حقًا يحبون الله ورسوله، ويحبون الاستشهاد في سبيله، وانني لعلى ثقة بالله سبحانه بأنه متى وجدت قيادة مؤمنة بالله، صادقة في إيمانها، متمسكة بدينها، فإن راية الجهاد على الكفار سترفع مهما كانوا عليه من القوة والكثرة، وإن النصر مع من نصر الله. قال تعالى: ﴿ولينصرنَّ الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾ [الحج، الآية: ٤٠].

● **فائدة مهمة:**

ليحذر حكام المسلمين وكل مسلم في الأرض من الوقوع في معاصي الله، فإنها توجب سخطه ومقته وعقوبته في الدنيا والآخرة، وليحذرها قادة الجيوش الإسلامية، وكل جندي مسلم، وليحذروا العجب بالنفس أو بالكثرة أو القوة لأن ذلك يجرّ عليهم الهزيمة والخذلان، كما حصل على العرب الذين واجهوا اليهود «لعنهم الله» في حرب صفر سنة ١٣٨٧ هجرية، حيث هزموا شر هزيمة وكان ذلك نتيجة اختلافهم، وإعجابهم بأنفسهم وعدم توكّلهم على ربهم، وتلطخهم بالمعاصي العظيمة،

فمنهم الشيوعيون المرتدون عن الإسلام: والذين هم شرّ من اليهود.

ومنهم المشركون الذين يدعون مع الله غيره: بتوسطهم ببعض الأموات، واستغاثتهم بهم، وطلبهم حوائجهم منهم إلى غير ذلك.

ومنهم: التاركون للصلاة: وتركها كفر كما تقدم بيانه.

ومنهم: المرتكبون لكبائر الذنوب: من ارتكاب فاحشة

الزنى وشرب الخمر وأكل الربا ولعب القمار إلى غير ذلك والسالم منهم قليل.

وفي الحديث القدسي الذي يرويه النبي - ﷺ - عن ربه عز وجل يقوله الله تعالى: «من عصاني وهو يعرفني سلطت عليه من لا يعرفني».

وربما قال قائل: إذا كان من بين العرب كفّار وعصاة، فإن اليهود كلّهم كفّار، فكيف ينتصرون حينئذ؟! والجواب: هو أن انتصار اليهود ليس عن محبة من الله لهم، فإن الله قد لعنهم على لسان أنبيائه، وكتب عليهم الذلّة والمسكنة، ولكن الله سبحانه عاقب بهم العرب لمّا عصوه واستنصروا بغيره، ولله عز وجل - أن يعاقب العاصين له بعد معرفته بما يشاء من أنواع العقوبات، فإن تابوا إليه وقاتلوا لتكون كلمة الله هي العليا، تاب الله عليهم ونصرهم كما نصر السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم باحسان على الرغم من قلة عَددهم وعُددهم، وإن لم يتوبوا أو لجّوا في طغيانهم، فإنهم لن يضرّوا إلا أنفسهم في دنياهم وآخرتهم.

أما الجندي أو الضابط المؤمن بالله الذي ينكر المنكر

بحسب استطاعته، ولا يرضى به، والذي يقاتل الكفار لتكون كلمة الله هي العليا، فإنه مأجور ومجاهد في سبيل الله، فإن قُتِل فهو شهيد، وإن لم يقتل رجع بالأجر على نيته الصالحة وجهاده في سبيل الله، حتى وإن كان في وسط جيش أكثر أفراده عصاة، أو يتحكم فيه عصاة. نسأل الله لنا ولهم الهداية إلى الحق وإلى صراطه المستقيم.

أحكام الجهاد المتعلقة بالمكلفين

وللجهاد على ما استقر عليه في الإسلام أربعة أحكام على الرجال الأحرار البالغين العقلاء المستطيعين:

الحكم الأول: فرض عين: وذلك على كل من حضر القتال، وعلى من حصر العدو بلده، وعلى من استنفره ولي أمر المسلمين لقتال الكافرين. وهذا النوع واجب ليس للمسلم أن يتركه حتى لو لم يأذن له والداه فيه لأن تركه معصية لله، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

والحكم الثاني: فرض كفاية: إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقين، وذلك مثل أن يطلب الإمام من تحصل بهم الكفاية للغزو في جيش أو سرية فتم المطلوب.

والحكم الثالث: مستحب: وذلك بالنسبة لمن أذن له والداه أو الموجود منهما في الخروج في جيش أو سرية تحصل بهم الكفاية بدونه. وهذا بالنسبة للوالد المسلم، أما الوالد الكافر فلا يستأذن على أي حال.

والحكم الرابع منهيٌّ عنه: وهو للمستضعف الذي لو

قاتل الكفّار أدى ذلك إلى القضاء عليه وكسر شوكة المسلمين.

وجوب طاعة ولاة الأمور من المسلمين في غير معصية الله:

ومن مذهب أهل السنة والجماعة الصلاة والحج والجهاد مع كل برّ وفاجر من أئمة المسلمين، فليس شرطًا في الإمامة العصمة، لأن ذلك تعطيل لأحكام الإسلام، ولمصالح المسلمين، وتعطيل للجهاد، ومخالفة لأمر الرسول - ﷺ - بطاعة الأمير برًا أو فاجرًا إلا إذا أمر بمعصية فإنه لا يطاع في عين المعصية، ويطاع في كل ماليس بمعصية حسب الاستطاعة.

التحذير من موالاة الكفار واتخاذهم اصدقاء:

ولا يجوز لولي أمر المسلمين، أو للمسلمين الاستعانة بكافر إلا عند الضرورة لقوله تعالى: ﴿ **ولا تتخذوا منهم وليًا ولا نصيرًا** ﴾ [النساء، الآية: ٨٩]. ولا ينبغي لولي أمر المسلمين أو لأحد من المسلمين أن يطيع الكافر، أو ينخدع بما يظهره له من صداقة، لأنه عدو عقيدة لا ترجى مودته، وإنما يظهر الصداقة لأغراض يريدها إمّا لمصلحته الخاصة، وإمّا لإرادة السوء والكيد بمن أظهر له تلك الصداقة، حتى إذا جاءت ساعة الحاجة إلى النصرة خذله، بل وأعان عليه سرًا أو

علانية، وقد حذرنا الله في كتابه العزيز عن طاعتهم وموالاتهم.

طائفة من أحكام جهاد الكفار وقتالهم:

ولا يخرج الناس للجهاد إلا بإذن الأمير إلا أن يفجأهم عدو، أو تعرض لهم فرصة يخافون فواتها، وإذا خرجوا مع الأمير للجهاد لم يجز لأحد منهم أن يخرج من المعسكر إلا بإذنه، ولا يجوز لأحد أن يختص بشيء له قيمة أخذه من دار الحرب أو من السبي، بل لا بد من تسليمه للأمير ليضمه إلى المغنم إلا الطعام وعلف الدواب، ومن قتل قتيلاً فله سلبه من السلاح والدرع ونحو ذلك.

وأما بقية أحكام القتال من معاملة الكفار قبل قتالهم وبعده، ومن إعطاء العهود والذمم، فقد بيّنها الله سبحانه في كتابه، وبيّنها رسوله ـ ﷺ ـ فمن ذلك البيان ما روي عن بريدة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً، فقال «اغزوا بسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى

ثلاث خصال - أو خلال - فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا أن يتحولوا منها فاخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن أبوا - أي عن الدخول في الإسلام - فاسألهم الجزية - وذلك إذا كانوا من أهل الكتاب كما تقدّم في النصوص وكما هو المعروف من فعله عليه الصلاة والسلام - فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم .

وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه .

وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا » . رواه مسلم .

سبب انتشار الاسلام

ولي كلمة فيما انتشر به الإسلام في الأرض لأن من أعداء الإسلام من يقول إنه لم ينتشر إلا بالسيف، ولولا ذلك لم يقبل ولم ينتشر، قدحا منهم في الإسلام.

والذي ظهر لي من النصوص والواقع أن سبب انتشار الإسلام إنما هو عدالته ويسره وسماحته، لكن الناس الذين دخلوا فيه على قسمين:

القسم الأول: عرفه فشرح الله له صدره فدخل فيه طائعًا مختارًا بدون قتال.

والقسم الثاني: عرفه ولكنه لم يدخل فيه إما حسدًا وإيثارًا كما حصل من اليهود ومن على شاكلتهم، أو تعصبًا وتقليدًا أعمى لدين الآباء، كما حصل من كفار مكة ومن النصارى ومن على شاكلتهم، فهذا القسم الأخير لم يقبل الإسلام وما فيه من الخير بل صدّ عنه وحارب أهله فلم يبقْ في علاجه إلا السيف الذي زال به المانع الذي منعهم دخول الإسلام، فلما دخل فيه من دخل منهم وذاقوا حلاوته حمدوا العاقبة، ومثلهم

الأسارى من الكفّار الذين لم يسلموا إلا بعد الأسر أو الاسترقاق، الأمر الذي نزع ما في نفوسهم من مانع الحسد أو التعصب فأحبوا الإسلام واسلموا مقتنعين، وهؤلاء ممن يقادون إلى الجنة بالسلاسل.

وهكذا فإن الدعوة إلى الإسلام مقدمة على القتال، فمن قبله ودخل فيه فإنه يحرم قتاله، ومن أبى إلا الكفر والعناد والصد عن الإسلام وإيذاء المسلمين فالسيف دواء لدائه ذلك، فإما أن يسلم أو يقتل فيستريح الناس من شره، ومن صده عن سبيل الله، حتى يكون الدين كله لله وحده لا شريك له، وإن كان من أهل الكتاب فأعطى الجزية عن يد وهو صاغر، فصار تحت ولاية المسلمين لا يؤذي ولا يصد عن دين الله، لم يقتل لأنه من أهل الكتاب الذين نزل في حقهم قوله تعالى: ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ [البقرة، الآية: ٢٥٦].

وجوب اخلاص النيّة لله:

ويجب أن يريد المسلم بقتال الكفار إعلاء كلمة الله، ومن وفقه الله من المسلمين فحضر قتال الكفار، فليقاتل بنية خالصة لله لا رياء ولا سمعة ولا عصبية ولا شجاعة ولا

طمعًا في مغنم، وإنما لإعلاء كلمة الله، لأن المجاهد في سبيل الله هو من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، كما أخبر بذلك المصطفى - ﷺ -.

أحكام رد اعتداء المعتدي المسلم:

وأما من اعتدي على أهله فيجب عليه الدفاع عن أهله، وإن قتل فهو شهيد، ولو كان المعتدي مسلمًا ومن أُعْتُدِيَ على نفسه أو ماله فله الدفاع عن نفسه وماله، وإن قتل فهو شهيد، والمعتدى إذا لم يندفع إلا بالقتل قتله ولو كان مسلمًا ودمه هدر، وهذا لا يكون إلا في حال الاعتداء لرد العدوان، أمّا إذا لم يتمكن المعتَدَى عليه من رد العدوان في حينه، فإنه يرفع مظلمته لولي الأمر ليأخذ له الحق إذا كان في بلد فيها ولاية تأخذ الحقوق لأصحابها، وتردع المعتدين.

التحذير من الفرار عند قتال الكفار:

وليحذر المسلم المقاتل من الفرار من الزحف فإنه من أعظم الكبائر كما أخبر بذلك النبي - ﷺ -. وكما قال عز

وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفًا فلا تولوهم الأدبار، ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفًا لقتال أو متحيزًا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير ﴾ [الأنفال، الآيتان: ١٥ ـ ١٦].

فليس للمسلمين الفرار من الكفار إلا إذا زادوا على ضعفهم، ولم يظنوا الظفر بهم.

الحث على الجهاد وبيان فضله

أيها الأخوة في الله : لقد آن لنا أن نحث مطايا الارتحال إلى الله ، وإلى جنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للمتقين . فلنحدث أنفسنا بالغزو في سبيل الله ، ولننو ذلك متى سنحت الفرصة ، فقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «من لم يغزُ ولم يحدث نفسه بالغزو ، مات على شعبة من النفاق» .

ولنسارع إلى ما أعد الله من النعيم المقيم للمجاهدين في سبيله ، فقد اشترى الله من كل مؤمن نفسه وماله . قال تعالى : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم ﴾ [التوبة ، الآية : ١١١] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا جهاداً

في سبيلي وإيمانًا بي، وتصديقًا برسلي، فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة.

والذي نفس محمد بيده ما من كَلْمٍ يُكْلَمُ في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كُلم، لونه لون دم، وريحه مسك.

والذي نفس محمد بيده، لولا أن يشق على المسلمين، ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبدًا، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني.

والــذي نفس محمد بيده لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل». «رواه مسلم».

اللهم وفقنا للجهاد فيك حق جهادك، واهدنا سبلك، وارزقنا شهادة في سبيلك، واحشرنا في زمرة نبيك وحبيبك محمد - ﷺ - إمام المجاهدين والمتقين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس الموضوعات